



وزارة الصحة
Ministry of Health

الاشتراطات والإرشادات الصحية للمسافرين إلى المملكة العربية السعودية

للحج والعمرة ١٤٤٣هـ (٢٠٢٢م)

تصدر وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية هذا المستند لتوضيح الاشتراطات والإرشادات الصحية المتعلقة بال القادمين إلى المملكة لأداء فريضة الحج أو العمرة أو العمل الموسمي في مناطق الحج والعمرة لموسم ١٤٤٣هـ (٢٠٢٢م).

١. التخصينات الإلزامية

١.١ فيروس كورونا (كوفيد-١٩)

يشترط على جميع الراغبين في أداء الحج إكمال التخصين باللقاحات المعتمدة في المملكة، وألا تتجاوز أعمارهم (٦٥) سنة.

١.٢ الحمى الشوكية النزيرية

يشترط على جميع الراغبين في أداء الحج أو العمرة أو التواجد في مناطق الحج والعمرة لأي غرض آخر، من البالغين والأطفال من عمر سنة أو أكبر، تقديم شهادة تطعيم سارية المفعول تثبت تلقي لقاح الحمى الشوكية الرباعي (ACYW) قبل القدوم إلى مناطق الحج والعمرة بمدة لا تقل عن (١٠) أيام.

يقبل التطعيم بأحد اللقاحات التالية:

- اللقاح الرباعي (ACYW) متعدد السكريات على ألا تزيد الفترة منذ تلقي اللقاح عن (٣) سنوات.
 - اللقاح الرباعي (ACYW) المقترن على ألا تزيد الفترة منذ تلقي اللقاح عن (٥) سنوات.
- تشير الدلائل العلمية إلى أن اللقاح المقترن فعال وأمن لمن تزيد أعمارهم عن (٥٥) سنة.
- يجب على الجهة الصحية في البلد القادم منها الحاج أو المعتمر، التأكد من حصوله على اللقاح في الوقت المحدد وكتابة اسم اللقاح المستخدم وتاريخ إعطائه بصورة واضحة في شهادة التطعيم، علماً بأنه في حال عدم تحديد نوع اللقاح الرباعي في شهادة التخصين فيتم اعتبار فترة سريان شهادة التطعيم ثلاث سنوات من تاريخ أخذ اللقاح.

١.٣ شلل الأطفال

- يشترط على القادمين من الدول التي يسري فيها فيروس شلل الأطفال البري أو فيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاح (eVDPV1) (ملحق ١ - جدول ١) تقديم شهادة تطعيم سارية المفعول تثبت حصولهم على جرعة واحدة على الأقل من لقاح شلل الأطفال الفموي ثنائي التكافؤ (bOPV) أو لقاح شلل الأطفال المعطل (IPV) بمدة لا تقل عن (٤) أسابيع ولا تزيد عن (١٢) شهراً قبل القدوم إلى المملكة.
- يشترط على القادمين من الدول التي يسري فيها فيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاح (eVDPV2) (ملحق ١ - جدول ٢) تقديم شهادة تطعيم سارية المفعول تثبت حصولهم على جرعة واحدة على الأقل من لقاح شلل الأطفال المعطل (IPV) بمدة لا تقل عن (٤) أسابيع ولا تزيد عن (١٢) شهراً قبل القدوم إلى المملكة.

١ مناطق الحج والعمرة مكة المكرمة والمدينة المنورة وعدة المناطق.



وزارة الصحة Ministry of Health

١,٤ الحمى الصفراء

يشترط على جميع القادمين ممن هم أكبر من (٩) أشهر من العمر من الدول والمناطق التي تسري فيها الحمى الصفراء (ملحق ٢) تقديم شهادة تطعيم سارية المفعول تثبت حصولهم على لقاح الحمى الصفراء قبل وصولهم إلى المملكة. علماً بأن شهادة التطعيم للحمى الصفراء تصبح سارية بعد (١٠) أيام من تلقي اللقاح وتمتد صلاحيتها مدى الحياة.

٢ التحصينات الموصى بها

٢,١ الإنفلونزا الموسمية

ينصح جميع القادمين للعمرة أو الحج أو العمل الموسمي أو لأي غرض آخر في مناطق الحج والعمرة تلقي لقاح الإنفلونزا الموسمية قبل قدومهم للمملكة بمدة لا تقل عن (١٠) أيام وخصوصاً النساء الحوامل، والأطفال دون سن (٥) سنوات، والمستن، والمصابين بأمراض مزمنة (مثل أمراض القلب أو أمراض الجهاز التنفسي أو أمراض الكلى أو الأيض أو الجهاز العصبي أو الكبدية أو الدموي) والأفراد الذين يعانون من حالات تهيض مناعي (مثل فيروس نقص المناعة البشري المكتسب/الإيدز، وتلقي العلاج الكيميائي أو المنشطات، أو الأورام). تشجع وزارة الصحة جميع الدول التي يفد منها الحجاج والمعتمرين على تأمين كميات كافية من أحدث لقاحات الإنفلونزا، وبالنسبة لحج هذا العام، سوف يتوفر لقاح النصف الجنوبي، وتوصي وزارة الصحة جميع الحجاج من النصف الشمالي أو من الدول التي تستخدم لقاح النصف الشمالي بتلقي لقاح النصف الجنوبي قبل (١٠) أيام على الأقل من تاريخ قدومهم إلى المملكة.

٣ الإجراءات الوقائية لوزارة الصحة بمنافذ الدخول بالمملكة

٣,١ فيروس كورونا (كوفيد-١٩)

يشترط على جميع القادمين من خارج المملكة، التقيد بالإجراءات والاشتراطات التي نطليها منته الصحة العامة والتي يمكن الاطلاع عليها من خلال الرابط (<https://covid19.cdc.gov.sa>) علماً بأن هذه الاشتراطات يتم تحديثها بصورة مستمرة.

٣,٢ الحمى الشوكية النيسيرية

بناءً على تقييم المخاطر فإن وزارة الصحة قد تقرر إعطاء مضاد حيوي فعال ضد البكتيريا المسببة للحمى الشوكية النيسيرية في منافذ الدخول للقادمين إلى مناطق الحج والعمرة من الدول التي تحدث فيها فاشيات بالبكتيريا المسببة للحمى الشوكية النيسيرية والدول المعرضة لعدوث فاشيات بالبكتيريا النيسيرية والدول التي تظهرها فاشيات من أنواع من البكتيريا المسببة للحمى الشوكية النيسيرية غير المدرجة في اللقاح (ملحق ٣).

٣,٣ شلل الأطفال

يتم إعطاء القادمين من الدول التي يسري فيها فيروس شلل الأطفال البري أو فيروس شلل الأطفال المشتق من اللقاح (VDPV1) (ملحق ١ - جدول ١) جرعة واحدة من لقاح شلل الأطفال الفموي الثنائي التكافؤ (bOPV) في منافذ الدخول للمملكة بغض النظر عن أعمارهم وعن سابقة التعصين.

٣,٤ الحمى الصفراء

يطلب من جميع الطائرات والسفن ووسائل النقل الأخرى القادمة من الدول التي تسري فيها الحمى الصفراء (ملحق ٢) شهادة صالحة توضح أنه تم تطبيق التطهير وفقاً للضوابط التي أوصت بها منظمة الصحة العالمية، ويحق لوزارة الصحة إخضاع أي من وسائل النقل للتفتيش الصحي للتأكد من خلوها من نواقل الأمراض.